



جمعية رحمة لرعاية ذوي الإحتياجات الخاصة بمحافظة يدمة
Rahma Association for special needs in Yadamah
رقم ترخيص 1275

ج ر ا خ / حوكمة / س / 2 / 2025

سياسة تعارض المصالح



تمهيد :

تحرص جمعية رحمة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة يدمة على تعزيز مبادئ النزاهة والشفافية في جميع تعاملاتها، وتؤمن بأن منسوبيها مسؤولون عن أداء مهامهم بما يخدم مصلحة الجمعية دون تأثير من أي مصلحة شخصية أو ارتباط خارجي. وعلى الرغم من احترام الجمعية للخصوصية الفردية، فإن تداخل المصالح الشخصية، أو الأسرية، أو المهنية مع مسؤوليات العاملين في الجمعية - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر - قد يؤدي إلى حالة من تعارض المصالح، بما يؤثر على الموضوعية، أو الولاء المؤسسي، أو عدالة القرار، مما يستوجب الإفصاح والمعالجة وفق إطار واضح ومعتمد.

2. النطاق والأهداف :

- 2.1 تسري هذه السياسة على كافة من يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك:
 - أعضاء الجمعية العمومية.
 - أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له.
 - المدير التنفيذي ومنسوبي الإدارة التنفيذية.
 - الموظفون والمتطوعون والمستشارون، وكل من يتم التعاقد معه للعمل أو تقديم خدمات للجمعية.
- 2.2 تشمل السياسة أيضًا أقارب العاملين حتى الدرجة الرابعة، بما فيهم (الزوج/الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، وغيرهم من ذوي العلاقة).
- 2.3 تُعد هذه السياسة مكتملة للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة، ومنها نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ولا تُغني عنها.
- 2.4 تعتبر هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من أي عقد أو اتفاقية أو تعيين مع الجمعية، ويلتزم الجميع بتوقيع الإقرار والإفصاح الدوري والامتنثال التام لمضامينها.
- 2.5 تهدف السياسة إلى:
 - منع استغلال الموقع الوظيفي أو العضوي لمصالح شخصية.
 - الكشف عن حالات التعارض المحتملة ومعالجتها بشفافية.
 - حماية سمعة الجمعية ومنسوبيها من أي شبهات أو مخالفات.

3. مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :

- 3.1 يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة عن تطبيق السياسة، وتقييم الحالات المحتملة لتعارض المصالح.
- 3.2 يجوز للمجلس تفويض لجنة مختصة (مثل لجنة المراجعة أو لجنة الحوكمة) لدراسة حالات التعارض واتخاذ التوصيات اللازمة.
- 3.3 يتم تحديد ما إذا كانت الحالة تشكل تعارض مصالح من قبل مجلس الإدارة بالنسبة لأعضاء المجلس أو كبار التنفيذيين، ومن قبل المسؤول التنفيذي لبقية منسوبي الجمعية.
- 3.4 للمجلس صلاحية إعفاء صاحب العلاقة من المسؤولية، أو طلب تصحيح الوضع، أو اتخاذ الإجراءات التصحيحية بحسب تقديره.
- 3.5 يُخوّل المجلس باتخاذ الإجراءات التأديبية، ورفع القضايا القانونية إذا ترتبت أضرار على الجمعية نتيجة الإخلال بهذه السياسة.
- 3.6 تكون قرارات مجلس الإدارة نهائية في تفسير هذه السياسة، شريطة ألا تتعارض مع الأنظمة المعمول بها أو اللائحة الأساسية للجمعية.

4. حالات تعارض المصالح

لا يُعد وجود مصلحة خاصة بحد ذاته تعارضاً، إلا إذا أثرت هذه المصلحة على نزاهة القرار، أو موضوعية التصرف، أو ولاء الشخص للجمعية.

أمثلة على حالات تعارض المصالح:

- وجود مصلحة شخصية أو علاقة مباشرة في قرار أو نشاط تؤثر على حيادية الشخص.
- الحصول على مكاسب أو هدايا شخصية من جهات تتعامل مع الجمعية.
- الدخول في معاملات بيع أو شراء أو تأجير مع الجمعية لمصلحة ذاتية.
- تعيين الأقارب أو التعاقد معهم دون شفافية.
- تولي مناصب في جهات تربطها علاقة حالية أو محتملة بالجمعية.
- تسريب معلومات تخص الجمعية لتحقيق منافع خاصة.
- استخدام ممتلكات الجمعية لأغراض شخصية.

5. الالتزامات

يجب على كل من يعمل لصالح الجمعية:

- التوقيع على إقرار الالتزام بسياسة تعارض المصالح.
- التصرف بنزاهة وعدالة وأمانة في كل المهام المرتبطة بالجمعية.
- عدم استغلال موقعه الوظيفي أو عضويته لأي مكاسب غير نظامية.
- تعبئة نموذج الإفصاح عن المصالح سنوياً، أو عند حدوث تغيير في الظروف.
- الإفصاح الفوري عن أي حالة تعارض مصالح فعلية أو محتملة.
- الامتناع عن المشاركة في اتخاذ أي قرار ينطوي على تعارض مصالح.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة التعارض عند الطلب.

6. الإفصاح

6.1 يجب على الأعضاء والمسؤولين التنفيذيين والموظفين والمتطوعين الإفصاح عن:

- أي وظيفة يشغلونها أو عضوية في جهات أخرى.
 - أي مصالح مالية أو ملكيات أو حصص لهم أو لأقاربهم في جهات تتعامل مع الجمعية.
 - تلقي أي هدايا من جهات ترتبط أو تسعى للارتباط بالجمعية.
 - حالات تتطلب موافقة الجمعية لتجنب التعارض.
- 6.2 يتم تعبئة نموذج الإفصاح عند التعيين، أو عند تجدد الحالة، أو تغيير الوظيفة.
- 6.3 عدم الإفصاح يعرض المخالف للإجراءات التأديبية حسب النظام المعمول به.

7. تقارير تعارض المصالح

- تُودع إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة لدى لجنة الحوكمة أو المجلس التنفيذي.
- تُحفظ إفصاحات الموظفين والمتطوعين لدى إدارة الموارد البشرية.
- يقدم مراجع الحسابات الخارجي تقريراً بالحالات التي تنطوي على مصالح لأعضاء المجلس ضمن التقرير السنوي.
- تعد الجهة المختصة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً بالحالات التي تم الإفصاح عنها وتعرضه على مجلس الإدارة.

حيث ان هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها و الالتزامات الواردة بها.

8. التعهد والإقرار

الاسم:

الصفة:

- أقر أنا الموقع أدناه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من جمعية رحمة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة يدمة، وأوافق على الالتزام بجميع بنودها.
- وأتعهد بعدم تحقيق أي مكاسب أو منافع شخصية - مباشرة أو غير مباشرة - نتيجة عملي في الجمعية، وعدم استخدام المعلومات أو الموارد أو الأصول الخاصة بالجمعية لأي غرض شخصي أو لصالح أقاربي حتى الدرجة الرابعة أو أصدقائي أو أي جهة أخرى.

التوقيع:

التاريخ: / / 14هـ الموافق / / 20م

ملحق(1): نموذج إفصاح مصلحة

1	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	نعم	لا
2	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	نعم	لا
في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري او وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.			

اسم النشاط	نوع النشاط	المدينة	رقم السجل او رخصة العمل	تاريخ الاصدار الهجري			تاريخ الإصدار الميلادي			هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المصلحة المالية الإجمالية (%)
				اليوم	الشهر	السنة	اليوم	الشهر	السنة			

3	هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة او لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية	نعم	لا
4	هل يتقلد أي من أفراد اسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج/ الابناء والبنات) أو أقاربك حتى الدرجة الرابعة منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟	نعم	لا
في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.			

اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	صاحب المنصب	المنصب	هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟

5	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟	نعم	لا
في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.			

اسم مقدم الهدية	الجهة	تاريخ تقديم الهدية الهجري			تاريخ تقديم الهدية الميلادي			هل قبلت الهدية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	نوع الهدية	قيمة الهدية تقديرياً
		اليوم	الشهر	السنة	اليوم	الشهر	السنة				

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

- الاسم:.....
- المسمى الوظيفي:.....
- التاريخ:/...../..... الموافق/...../.....
- التوقيع:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة تعارض المصالح في اجتماع مجلس إدارة جمعية رحمة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة يدمة ، نجران المنعقد بتاريخ: 17/12/2024

م	الاسم	المنصب	التوقيع
1	علي تركي مسعود آل فطيح	رئيس مجلس الإدارة	علي تركي مسعود آل فطيح
2	هادي محسن مسعود آل فطيح	نائب الرئيس	
3	سالم فهيد سالم آل فهاد	عضو مجلس	
4	عايض جروان مشرف كويخ	عضو مجلس	
5	محسن سعيد مبارك آل فطيح	عضو مجلس	



جمعية رحمة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة يدمة
رقم الترخيص 1275

www.g-rahmah.sa

@Rahmhjk

